العنف وحقوق الانسان

(نـــــدوة)

نظم المعهد العربي لحقوق الإنسان بتونس يوم 27/11/1995 لقاء حول العنف وحقوق الإنسان جمع عددا من المفكرين والباحثين العرب أعضاء الهيأة العلمية للمعهد :

– عائشة بلعربي (المغرب)، – يحي الجمل (مصر)، – محسن عوض (مصر)، – منيرة فخرو (البحرين)، – مصطفى بن مهيدي (الجزائر)، – ناصر علي ناصر (اليمن)، – الطيب البكوش (تونس)، – خميس الشماري (تونس)، – أحمد عثماني (تونس).

وقد انعقد هذا اللقاء بمناسبة الاجتماع الأوّل للهيأة العلمية في تونس يومي 26و27/11/1995.

أدار اللقاء د. عبد المجيد الشرفي (تونس)

* * * * *

عبد المجيد الشرفي :

لقد استأثر موضوع العنف وحقوق الإنسان بعدد كبير من الدراسات ولكنه موضوع يحتاج الى إعادة نظر. فالعنف ظاهرة موجودة في كلّ المجتمعات البشرية ومن وظائف الإنسان أن يفكّر في هذه الظاهرة وأن يسعى الى الحدّ منها أو الى القضاء عليها إن أمكن.

وقد رأينا أن نتداول في هذا الموضوع وأن نستغلّ وجود هذه الخبرات والكفاءات العربية بمناسبة انعقاد اجتماع الهيئة العلمية للمعهد.

نبدأ بالمقاربات التي يمكن أن ننظر بها الى قضية العنف وحقوق الإنسان. ماذا نعني بالعنف ؟ ما هي العلاقة بين العنف والعدوان والعنف والإرهاب ؟ أي أنواع

العنف نعني : العنف اللفظي أم العنف المادي بدرجته القصوى أي التعذيب ؟ وعن أي حقوق سنتحدّث هل حقوق الإنسان التي نعنيها في علاقتها بالعنف هي الحقوق الأساسية أم الحقوق المدنية والسياسية أم غير ذلك ؟

نبدأ إذا بتعريف هذه الظاهرة وتعريف العلاقة بين العنف وحقوق الإنسان.

ناصر علي ناصر :

أرى أن نتوخّى الدّقة وأن نستبدل العنوان بعنوان آخر أقرب الى الموضوع مثلا الإرهاب وحقوق الإنسان لأن الدّفاع عن حقوق الإنسان في عمقه هو نوع من العنف واللاعنف كذلك عنف. ان النضال ضدّ الحكومات ينطوي على بعد عنيف ولكنه مشروع.

يحيى الجمل :

ليس العنف مجرّد ممارسة من "الإنسان ضدّ أخيه الإنسان" مثلما جاء في ورقة المعهد، بل العنف فعل فيه خروج عن القانون. ان العنف الذي نقصده في هذه الندوة هو العنف الذي يتضمّن فعلا مؤثما قانونيا يمسّ سلامة الإنسان الجسدية أو المعنوية وغيرها.

في كلّ المجتمعات هناك أفعال خارجة عن القانون "قتل الإنسان لأخيه الإنسان" اليوم جريمة في كلّ البلدان لأن السلطة هي الوحيد ة التي لها حق العقاب في الدولة الحد يثة.وأصبحت هناك معايير أو قواعد موضوعية توشك أن تعمّ العالم والدول كلّها.

إن العنف هو كلّ فعل يؤثم قانونا أو فيه خروج عن القانون. وإذا تمّ التعريف بهذا الشكل سنلاحظ أن العنف ملازم للطبيعة البشرية وسيستمرّ. فهل سنقيم مقاربة للعنف في كلّ مظاهره وأوجهه أم نحدّد نوع العنف الذي نقصد : هل هو مطلق العنف أم هو أوجه معيّنة محدّدة ؟

الطيب البكوش :

إن اختيار الموضوع مقصود. فالارهاب حسب اعتقادنا هو جزء من الموضوع وهو شكل من أشكال العنف ومظهر من مظاهره.

إن موضوع الارهاب أقلّ إشكالا من حيث البعد المفهومي بينما مفهوم العنف هو أوسع إشكالا وهو بحاجة الى المناقشةوإلى البلورة. إن العنف يثير إشكالا مفهوميا. فهل العنف فقط هو العنف الذي يكون خارجا عن القانون ؟ وما هو القانون ؟ فالدولة التي تمارس العنف كثيرا ما تغطّي عنفها بالقانون الذي تشرّعه على

قيـاسهـا. هل العنف الذي مارسـته مثـلا دول عظمى في حرب الخليج علـى الشعب العراقي باسم القانون الدولي أو باسم الشرعية الدولية ليس عنفا ؟.

يدفـعنا هذا الى طرح سـؤال أسـاسي : أي قانون ؟ وإذا نظـرنا الى العنف من حـيث هو أداة أو وسيلة من وسـائل التربيـة في الكتـاتيب والمدارس. عندما يضـرب الطفل ليربّى. هل نعتبر ذلك عنفا أم لا ؟ وعندما ينشأ الطفل في وسط عائلي فيه ثقافة عنف سـواء كان عنف الزوج تجـاه الزوجـة أو عنف الأب تجاه الأبناء أو عنف الذكـر تجاه الأنثى عموما فهل نعتبر ذلك عنفا أم لا ؟

وهذا يطرح مسألة منطق القوّة. فما هو العنف الذي يمارس باسم القوّة ؟.

والعنف لا يـسلّط على الفـرد فـقط بل يوجـد الـعنف المسلّط على الأقـليـات والشعوب.

وإذا عدنا الى الأشكال التي يتـخذها هذا العنف أضرب مثـالا وهو رغبة الدولة التي تريد إرساء قواعد جـديدة وتحتاج في ذلك الى شيء من القوّة وتعللّ الدولة ذلك بأنها مـرحلة ضرورية ستـتبع فيـما بعد باشكال من الديمقـراطية لكن في كثـير من الأحيان يتواصل ذلك بشكل استبدادي ويصبح العنف سمة من سمات الحكم.

هناك كذلك عنف الحركـات المتطرفة التي تريد أن تضفي عليه المشروعـية وقد شرّعت الحركات اليسارية المتطرّفة العنف واعـتبرت العنف الثوري عنفا مشروعا في مواجهة الاستبداد الرأسمالي ويحرّك المنطق نفسه الآن الحركات الدينية المتطرّفة التي ترى في عنفها عنفا دفاعيا مشروعا وهذا يطرح ثنائية أخرى وهي ثنائية عنف دفاعي وعنف عدواني.

لقد لاحظت اليونسكو أن التاريخ قد كتب على أساس العنف وتمجيد العنف وهو ما يتناقض مع ثقافة السّلم التي تسعى حركة حقوق الإنسان واليونسكو الى إشاعتها.

هذه إذا جملة من الإشكاليات التي تجعلنا لا نسـتطيع أن نعزل محورا منها عن المحاور الأخرى باعتبار ترابطها وتكاملها.

خميس الشماري :

إنّ أوّل ظاهرة للعـنف يجب طرحـهـا هو عنف الدولة وهـو العنف الأسـاسـي المسلّط على المجتـمع وعلى الأفراد سـواء كان محليـا أو استعمـاريا. ثم هناك العنف الفردي والعنف الجماعي المخلّ بحقوق الغيـر في الحياة وفي السلامة الجسدية وفي الامن وهناك الإرهاب أخيـرا ونجد الظواهر غير المبـاشرة للعنف المتنافية مـع مبادئ حقوق الإنسان وقيمه.

وأودّ هنا أن أن نعالج تسـاؤلا أعتبره أسـاسيا وهو هل تكفي اجابـات حقوق الإنسان بما وفرته من وسائل حماية للحدّ من ظاهرة العنف ؟

محسن عوض :

إن العلاقة بين العنف وحقوق الإنسان علاقة متعدّدة الأشكال والأبعاد والآثار والنتائج : هي متعدّدة الأشكال لأنها تمسّ علاقة الأفراد داخل المجتمع وعلاقة المجموعات وعلاقة السلطة بالمجتمع وعلاقة العناصر المكونة للمجتمع الدولي بعضها ببعض. وهي متعدّدة الأبعاد لأنها تشمل كل ابعاد الحياة الإنسانية اقتصادية كانت أم اجتماعية أم قانونية أم ثقافية. وهي متعدّدة الآثار والنتائج لأنّها تعيد طرح موقع الدولة في المجتمع.

لن أبحث في تعريف العنف. فالظاهرة متعدّدة لا يمكن حصرها في نطاق ما. بل أقف عند السؤال الهام حول اجابات حقوق الإنسان ومدى قدرتها بما وفرته من وسائل حماية للحدّ من الظاهرة المعقدة التي تمسّ مختلف مظاهر الحياة البشرية.

أخشى أن نكون أمام سؤال تصعب الإجابة عليه إجابة نهائية.

وقد عرض نقاش المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان (فيينا 1993) الى العديد من أوجه النقص في آليات حماية حقوق الإنسان بل إنها أصبحت في الفترة الأخيرة موضع جدل ويخضع بعضها للنسبية.

إني أقترح أن يقتصر نقاشنا على أربعة مستويات من مستويات العنف تفلت من النسبية ولا يجوز التعلّل فيها بامكانات الدول : وهي عنف الدولة وعنف الجماعات الخارجة عن القانون والعنف في المستوى الدولي وطرق استئصال العنف من عقول الناس. فما دام العنف ينشأ في عقول الناس فلا بدّ من أن تكون ساحة المعركة هي عقول الناس.

أحمد عثماني :

إن ايلاء أهمية خاصة لعنف الدولة وعنف الجماعات الخارجة عن القانون منطقي ولكن لا يجب أن يطغى ويجعلنا نترك الجوانب الأخرى (العنف في الإطار العائلي والمدرسي والمجتمع ككلّ) التي هي من الركائز التي نبني عليها مواطنا يتعامل في حياته بصفة سليمة مع الآخر ومع المجتمع.

إن التعمّق في هذه المسائل يجعلنا نقف على أمر هام وهو ان وسائل حماية حقوق الإنسان لا يمكن أن تشكل وحدها اجابات عن ظواهر العنف. فتعقّد الظاهرة يجعل الاجابات متعدّدة تمسّ وسائل التربية والوعي بالمواطنة وانها قضية تغيير للعقليات وفعل فيها.

عبد المجيد الشرفي :

لقد وضع النقاش الموضوع في إطاره الصحيح فتبيّن أن العنف يمكن أن ننظر إليه في مستويات مختلفة ومن زوايا مختلفة كذلك ولكن ومن الناحية المنهجية هناك

اتجـاه نحو اعـتبـار أن العنف الذي سنهتمّ بـه هو العنف الذي فيـه انتهـاك للحقـوق الأساسيـة للإنسان وهو انتهاك تمارسـه الدولة في درجة أولى. وهنا يجب أن نطرح قضية وسائل الحماية المتـوفّرة. هل من شأنها أن توصلنا الى الحدّ من مظاهر العنف عمليا؟.

أما المستـوى الثاني الذي يمكن أن نهتمّ به فهو العـنف الممارس باسم القانون الدولي.

هنا أعود لألاحظ بأن المستوى الأول أي عنف الدولة يشمل كذلك الارهاب وردّ الفعل أو مـا يعتبر دفاعـا. وهنا لا يمكن فصل العنف المسلّط سواء في نطاق مـا تفعله الدولة أو ما تفـعله الجماعات المعـارضة في نطاق الدولة ولذلك نرى هل يوجد مـجال لاستنباط آليات جديدة للنّضال تجاه كلّ الأطراف الممارسة للعنف ؟

يحيى الجمل :

ما قيل في المداخلات السابقة بالغ العـمق. إن الهاجس الأساسي لد ينا جميعا والذي نريد أن نبحثـه هو ما نطلق عليه عنف الدّولة وهو هاجس مشـروع خاصة في عـالمنا عندمـا قلت إن الـعنف هو كل خـروج عن القـانون . أطرح سـؤالا أسـاسـيـا وجوهري وخطيرا وهو هل كل قانون واجب الطاعة والاحترام دائما ؟ هذا سؤال بالغ الدقة لأن الاجابة عليه تتطلب أمورا كثيرة. أنا سأحاول تقديم تصوّر. الاجابة الأولى العـفوية هي نعم، القـانون وضع لكي يطاع لأن البـديل لذلك هو الفـوضى إذا قلنا إن القانون وضع لكي يطاع ثمّ نعطي الأفـراد أو الجماعات والمجموعـات الحق في طاعته أو عدم طاعتـه أحيانا نكون قد وضـعنا بذور الفوضى لكن الأمر ليس بهـذه البساطة وحله عندي هو الرجـوع لفكرة الدّولة الحـديثة. مـا هي الدولة الحديثـة وهنا أقصـد الدّولة بالمعنى الحديث المتعارف عليه اليوم. في الماضي والماضي ليس البعيد جدّا (منذ قرنين) كانت السلطة تختلط بشخص الحـاكم . فعندما قال لويس الرابع عشر الدّولة هي أنا كان يعبّـر عن الحقيقة الاجتـماعية القانونية القـائمة آنذاك لأنه كان هو الدّولة فعلا كان هو القـاضي وجابي الضريبة والمشرّع وقائد الجـيش وكانت أمواله وأموال الدولة تخـتلط فعندمـا قال ذلك كـان يقصد حـقيـقة قـانونية قـائمـة آنـذاك. هـذه الحقيقـة لم تعد قائمة الآن وأصبحت الدّولة الحديثة دولة مؤسسات واختصاصات . الدّستور في الدولـة الحديثـة يحدّد سلطات الدّولة ومؤسـساتها واختصاصات هذه الممـارسات وكـيف تمارس الدولة الحديثـة. عندمـا نفتـرض أنها تمارس العنف إمّـا تمارسه وفـقا للقانـون أو بدون التزام بالقانون إذاخـرجت الدولة عن القانون فـقدت المشروعية (La raison d'être) وأصبحت مواجهتها مشروعة وهو ما عرف في الفكر الإسلامي وفي الفكر السياسي عموما حق مقاومة طغيان الدولة. لكن هنالك إشكال :

من الذي يقرّر أن الدولة خرجت عن مبدإ المشروعية ؟. هذه كلها اشكاليات ليست بسيطة. أنا أفرّق تفرقة جذرية وأساسية بين دولة المؤسسات ودولة الأفراد دولة المؤسسات التي هي الدولة بالمعنى الحديث بمعنى أن هناك قاعدة قانون تحدّد المؤسسة وتحدّد اختصاصها الدولة بهذا المعنى لا تستطيع أن ترتكب العنف إلا وهي خارجة عن القانون لكن في العالم الثالث الأمر يختلف لا توجد مؤسسات وانما يوجد حكم فرد يملك السلطة ملكا ولا يختص بها اختصاصا وفقا لقاعدة القانون يعني أنه في بلدان مثل فرنسا وانقلترا والولايات المتحدة الأمريكية و السويد يحدث من الدولة عنف لكنه لا يحدث إلا في إطار الخروج عن القانون لا في إطار القانون لأن القانون في بلاد فيها دستور واختصاصات تراعى لا يمكن أن يحدث العنف الا في صورة الخروج عن القانون لكن خذ بلادا أخرى ليس فيها دستور أو فيها دستور لا يحترم وليس فيها مؤسسات بل أفراد يحكمون في مثل هذه البلاد فكرة القانون مهتزة لأن القانون تعبير عن إرادة الفرد يفرض القانون لأنه يملك الدبّابة . القانون اذا كان يعتمد على ارادة الناس وصادرا عن هذه الارادة وفقا لقواعد القانونين الأساسية للدولة أي وفق الدستور لا تتصوّر مقاومته وإن مقاومة مثل هذا القانون يفتح الباب أمام الفوضى وأمام انعدام المعيار .

إنّ الدولة التي لا تستند الى الدستور والاختصاص تستند الى القوّة المادية وحدها والقوّة المادية تملك الدفاع عن نفسها ولكنها تقول إذا وجدت قوّة أكثر منها ترضخ لها اذن تتمثل المسألة في تصادم قوى مادية وليس في تصادم قانون بقوة وإذا كانت الدولة تقوم على غير دستور واختصاصات يحدّدها الدّستور فهي دولة غير قانونية بالمعنى الحديث فهذه الدولة العنف فيها والطغيان وارد والعنف المضاد وارد ومقاومة حق الطغيان واردة.

الطيب البكوش :

يظهر أننا اتفقنا على أن تعريف العنف هو مسّ بحق من حقوق الإنسان.

وفيما يخصّ المحور الأوّل المتعلق بعنف الدولة فإنه يثير الكثير من الاشكاليات المعقّدة. وأودّ هنا أن أميّز بين مستويين : مستوى اشكال العنف الذي تمارسه الدولة ومستوى اشكال التصدّي لهذا العنف.

ويعني عنف الدولة اعتداءها على حق أو حقوق الانسان فردا كان أو جماعة. فهناك أوجه ظاهرة صارخة لهذا العنف مثل انتهاك حرمة الإنسان الجسدية والمعنوية وحرمانه من حقوقه مثل حق التنقل وحق الاجتماع السلمي والتعذيب وغيرها من الانتهاكات ولكن هناك مظاهر عنف تمارس بطرق أقل بروزا فمثلا عندما تكون القوانين المنظمة للجهاز القضائي لا تمكّن هذا الجهاز من أن يكون مستقلا. فطرائق

تنظيم الجهاز القضائي قد تجعله أداة تمارس العنف وكذلك قوانين الاعلام قد تفقد الاعلام حريته واستقلاليته فتحرم المواطن من حقه الأساسي في الحصول على المعلومات وفي التعبير. إنها مجرّد أمثلة عن أشكال من العنف تمارس بشكل خفي ومن خلال القانون ولكن هناك اشكال أخرى قد لا تلاحظ إطلاقا ولا تحظى بنفس الاهتمام الذي يخصّص للأشكال المتعارف عليها فالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية مثلا هي من الحقوق الأساسية للإنسان ومع ذلك فإن نظاما اقتصاديا واجتماعيا ما قد يكون حاملا لأشكال من العنف المسلّط على الأفراد والجماعات بتوزيعه الثروة ونتاج الثروة بشكل غير عادل يعمّق الفوارق بين شرائح المجتمع ويمنع الفرد من تحقيق انسانيته. إنه شكل من العنف لا نعيره عادة اهتماما يذكر.

هناك أيضا فئات مثقفة مستعّدة الى التخلّي عن جزء أو أجزاء من حقوقها وتقبل بعض أشكال العنف من أجل أن يستتب الأمن. هذه قضية هامة أخرى تطرح علينا تساؤلا أساسيا وهو كيف ينظر الى العنف ومن الذي يقيّم هذا العنف ؟ هل نظرة نشطاء حقوق الإنسان تلتقي مع نظرة المواطن في تعريف العنف.

منيرة فخرو :

أريد أن أسلّط الضوء على قضية العنف ضدّ المرأة فالبلدان العربية وخاصة بلدان الخليج لا تتمتع فيها المرأة (ماعدا تونس) بقوانين تحميها. وعدم وجود هذه القوانين هو في حدّ ذاته عنف مسلّط على المرأة.

إن المثقفين أنفسهم لا يعيرون لمسألة حقوق المرأة الاهتمام الواجب رغم أن قضية المرأة ووضعها يمسّ حالة المجتمع ككلّ.

يحيى الجمل :

أريد أن أوضح أنني لم أكن أدافع في حديثي عن دول معيّنة ولا على نظام معيّن إنما أنا أدافع عن سيادة القانون الصادر عن ممثلين حقيقيين للشعب كما أريد أن أوضح أن المسألة لا يمكن أن تترك للارادات الفردية. يعني لا بدّ من وجود معيار نحدّد من خلاله متى يقع العنف والعنف المضاد لأن غياب المعايير أمر خطير.

مصطفى مهيدي :

أتفق مع الرأي القائل بأن العنف هو كل من يخرج عن إطار القانون، كلّ ما هو ضدّ القانون. العنف إذا هو خرق لحقوق الإنسان خاصة ونحن نرى أن المجتمع الدولي اليوم يزخر بالترتيبات القانونية الوطنية والدولية التي تسعى الى حماية الإنسان في زمن السّلم وأثناء النزاعات المسلّحة.

لقد قننت المجموعة الدولية العديد من الظواهر حماية للإنسان ولكن المشكلة اليوم تتمثل في مدى تطبيق هذا "الكنز" القانوني من طرف الفرد والجماعات والدول.

ويجب ألاّ ننسى أن الدول معرضّة هي الأخرى الى العقاب في حالة خرقها لحقوق الإنسان ولنا في افريقيا الجنوبية أحسن مثال. هناك كذلك محاكم مثل محكمة طوكيو ومحكمة ضد المتورطين في جرائم يوغسلافيا سابقا.

عبد المجيد الشرفي :

هل يمكن القول بعد كل هذه المداخلات إن القضية المطروحة في المستوى الوطني هي قضية تتعلّق بنوعية الدولة سواء تلك التي تمارس العنف أو التي يُمارس في نطاقها العنف من قبل جماعات أو أفراد وأقصد بذلك أن البشرية قد شهدت تطوّرا في مفهوم الدولة فمن الدولة التي تنحصر في شخص الحاكم انتقلنا الى دولة المؤسسات أي الدولة التي يقع فيها التداول على الحكم بطريقة سلمية وتتوفّر فيها سلط مضادة معترف بها (صحافة، أحزاب، منظمات شعبية) لها امكانية معارضة السلطة الحاكمة بطرق سلمية ومقننة ومقبولة.

أما في عالمنا العربي فإننا لم نبلغ بعد مثل هذه المرحلة من تنظيم الدولة بشكل يتقلّص فيه ا لعنف الى أدنى درجاته ويصبح ظاهرة مرفوضة في مستوى الضمير العام.

وإذا كان الأمر متعلّقا بالمستوى التاريخي الذي بلغته الدولة في منطقتنا فهناك نضالات في مختلف الميادين للوصول إلى هذه النوعية من الدولة. وتندرج نضالات حقوق الإنسان في نطاق الوصول الى هذا الهدف البعيد. إلا أن الفارق واضح بين مختلف أشكال النضال والنضال من أجل حقوق الإنسان. فإذا كانت النضالات السياسية خاصة ترسم لنفسها أهدافا معيّنة فإن النضال في مجال حقوق الإنسان نضال مستمرّ لا ينتهي حتى داخل الدولة العصرية.

هنا أودّ أن أطرح السؤال التالي : هل لنا جواب عن الوسائل التي يمكن بها التقليل من العنف والوصول الى المرحلة التي يكون فيها العنف غير ناتج عن التسلّط. لأن السّلطة شيء والتسلّط شيء آخر (L'autorité et l'autoritarisme). فالعنف ينتج عن التسلّط.

ناصر علي ناصر :

يجب أن نميّز بين مسألتين : هل كلّ ما هو خارج عن القانون هو عنف وهل كلّ ما هو قانوني حق ؟

هل تعتبر الحقوق غير المعترف بها في دستور وقوانين دولة مّا لاغية.

هناك في بلدان الجزيرة العربية على سبيل المثال العديد من الحقوق غير المعترف بها من قبل التشريع المحلّي مع أنها حقوق طبيعية للإنسان لا يمكن نكرانها.

في بلداننا لم نصل بعد الى دولة النظام والقانون، والقانون في بلداننا لا يصاغ كتعبير عن ارادة الشعب بل هو تعبير عن ارادة الحاكم. فما هو قانوني في بلداننا قد لا يعبّر عن حقوق الناس بل تنتهك حقوق الناس بمجموعة من القوانين مثل قانون الطوارئ وقوانين منع الأحزاب أو التضييق عليها والقوانين الخاصة بمنع قيام منظمات المجتمع المدني الخ.

إننا في حاجة في بلداننا العربية إلى إعادة تعريف العلاقة بين الحق والقانون.

القانون قد لا يعبّر بالضرورة عن حقوق الناس وبالتالي فإن أي خروج عن القانون لا يعني جرما.

عائشة بلعربي :

ركزنا في نقاشنا أكثر على عنف الدولة والعنف السياسي وتناسينا شيئا ما العنف الاجتماعي. ولنا في هذا المجال تعريف أولي يقول بأن العنف هو كلّ ممارسة من الإنسان ضدّ أخيه الإنسان تمسّ من حياته وسلامته الجسدية والمعنوية والنفسية . أظن هنا أن هذا المجال له أهمية قصوى فالعنف الممارس داخل الأسرة والمدرسة والشارع وأماكن الشغل والعنف المسلّط على الطفل والمرأة مشرّع ومسموح به داخل مجتمعاتنا. لذلك لا يجب أن نتوقف في حدود المجال السياسي وانتهاك الحقوق الأساسية للفرد. يجب أن نذهب الى الأعمق. فالأميّة مثلا نوع من أنواع العنف المسلّط ضدّ الفرد وفي البلدان العربية أصبح مستوى الأميّة في ارتفاع مذهل.

تشغيل الأطفال هو أيضا أحد أنواع العنف وكذلك الفقر.

هناك عدد من القوانين التي تحرّم تشغيل الأطفال في سنّ معيّنة ولكن ما هو مدى احترام هذه القوانين وكيف نساهم في الحدّ من العنف المسلّط على فئات كبيرة من السكان في بلداننا.

خميس الشماري :

أريد أن أؤكّد على أهمية طبيعة الدولة الديمقراطية التي تحترم التداول على السلطة وتحدّ من مخاطر العنف.

هناك عنصر أساسي في هذا المجال وهو علوية القانون المتلائم مع المواثيق الدولية في مجال حقوق الإنسان. ان جانبا من عنف الدولة ناتج عن التصوّر الذي يعطي للدولة سلطة مطلقة. مغامرة حقوق الإنسان التي تضطلع بجانب منها منظمات

حقوق الإنسان هو محاولة التوفيق بين الالتزام الوطني وادخال النسبية على سيادة الدولة فيما يخصّ حقوق المواطنين. فمن المستحيل القول بأننا يمكن أن نوفّق بين احترام قيم ومبادئ حقوق الإنسان والزّعم بأن للدولة سلطة مطلقة وسيادة مطلقة.

أما فيما يخصّ ظاهرة الإرهاب التي تمارسها الحركات الأصولية والماضوية فإنها ظاهرة غير مقبولة وأعمال العنف التي تأتيها لا مبرّر لها مهما احتدّ تسلّط الحكومة والدولة وتعلة مواجهة الفساد غير مقبولة لتبرير هذا الإرهاب. وأضيف بأنه لا بدّ من أن نكشف في الممارسة اليومية التناقض الموجود بين اللجوء الى قيم حقوق الإنسان للدفاع عن ضحايا عنف الدولة من أنصار ودعاة هذا التوجّه وبين اختيارهم للإرهاب.

لا يمكن قبول الازدواجية في الخطاب والممارسة . أما في المستوى الدولي فلا يمكن إنكار المكاسب الهائلة في مجال المعايير والآليات ولكن هذه المكتسبات تشكو نواقص هائلة من انتقائية ومنطق المكيالين ظهرا بوضوح في وضعية الشعب العراقي بعد حرب الخليج.

إن لموضوع الانتقائية والمكيالين انعكاس سلبي مدمّر لمبادئ حقوق الإنسان ومصداقيتها يجب دعم وتأكيد الآليات والمعايير الموجودة التي تمثل كسبا (انظر مثلا الآليات والمعايير التي تخص الميّز العنصري والمرأة والطفل) ولكن يجب كذلك أن نعمل على ملاءمة التشريعات الوطنية مع هذه المواثيق والاتفاقيات الدولية والعمل على أن لا تطبق في المستوى الدولي بطريقة انتقائية.

إن لهذه الاتفاقيات والآليات أهمية بالغة يجب أن نرجع لها لمواجهة العنف والحدّ منه.

عبد المجيد الشرفي :

ما قيل يمكننا من التخلّص بطريقة طبيعية الى المحور الثاني أي العنف في بعده الدولي.

الطيب البكوش :

حاولت أن أوضّح نقطة في المحور الأول وأتخلّص منها للمحور الثاني. أودّ أن ألفت الانتباه الى المخاطر المحتملة إذا نحن استثنينا الدول القائمة على مؤسسات ديمقراطية. لماذا ؟ لأنه لو كان الأمر كذلك لكان مجتمع مثل مجتمع الولايات المتحدة الأمريكيّة خاليا من العنف والمعلوم أنّه مجتمع تنتشر فيه ظاهرة العنف بشكل مهول. لذلك أودّ شخصيا أن لا نستثني ذلك النظام ولا نعتبر العنف يميّز أنظمة دون أنظمة، خصوصا أن بعض الأنظمة التي توصف بالديمقراطية تعتبر ضمنيا أنّ الديمقراطية

تتمثل في تمتّع الفرد بحقوقه المدنية والسياسية ووجود مؤسسات أصوات مضادة. لكن الدّيمقراطية في نظري أوسع من ذلك ولا تقتصر على التمتع بصنف معين من الحقوق دون آخر. ويقودني هذا الى أن ألاحظ أن العنف ينشأ حيث يختل التوازن بين حقوق الإنسان مهما كان النظام المعني بالأمر. بطبيعة الحال في الأنظمة الاستبدادية ، الخالية من أيّ أساس ديمقراطي، يكون العنف هو أساسا طبيعة الدّولة المستبدة. لكن يجب ألاّ يغطي هذا أشكال العنف الأخرى التي تنشأ أو تنجرّ عن اختلال التوازن بين مختلف حقوق الإنسان.

فإذا ما توفرت الحقوق الفردية والمدنية ولكن في نفس الوقت اختلّت الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية فإنّ ذلك أيضا سبب هام من أسباب انتشار ظواهر العنف. في هذا المستوى انزع للقول إن العنف ينشأ بغضّ الطرف عن طبيعة الأنظمة القائمة، ينشأ حيث يختلّ التوازن بين مختلف حقوق الإنسان.

أنتقل من هذه الفكرة الى المستوى الدولي. أعتقد شخصيّا أن نفس القاعدة يمكن أن تنطبق على الصعيد الدّولي. فمادامت الدّول القوّية لا تنظر الى حقوق الإنسان ولا تنظر الى الديمقراطية الا من زاوية الحقوق الفردية، فإنها توسّع أيضا من هذه المخاطر في المجتمعات التي تضغط عليها من أجل تطبيق حدّ أدنى من الديمقراطية. ليس معنى ذلك أنها ليست محقة بودّنا أن نجد قوى تدفع المجتمعات المتخلّفة والقابلة للاستبداديّة الى أن تحسّن أوضاعها، فذلك شيء ايجابي لكن يجب ألاّ يغرّنا ويجعلنا نكتفي بذلك. فانها أيضا قد تخلق أشكالا أخرى من العنف نتيجة اختلال التوازنات الاجتماعيّة واختلال مختلف الحقوق أيضا.

وهل يمكن للدّول التي تعتبر نفسها في ذلك نموذجا، أن تكون لها مصداقية إذا لم تمارس نفس الممارسة على الصّعيد الدّولي.

وحين نرى أن الدّيمقراطية في المستوى السياسي الدّولي غائبة لوجود دول متميّزة على دول أخرى. دول في مجلس الأمن تتحكّم في المجموعة الدّولية وتفرض الشرعية الدّولية بمنظار معيّن فإنّنا نستنتج أنّ العلاقات الدّولية حتى في المستوى السّياسي غير قائمة على الدّيمقراطية ممّا يضعف من مصداقية هذه الدّول المتقدّمة عندما تتحدّث عن الديمقراطية. هذا من جهة. من جهة أخرى، فإن العلاقات الدولية الاقتصادية بالطبع والثقافية أيضا غير ديمقراطية والدّول الكبرى ليست مستعدّة للتخلّي عن أي جزء من امتيازاتها الاقتصادية والثقافية على الصّعيد الدّولي ولذلك فهي تمارس سياسة استبداديّة.

فمن مارس سياسة استبداديّة على الصّعيد الدّولي ليس له مصداقية عندما يتحدّث عن الدّيمقراطية وحقوق الإنسان في مستويات وطنيّة.

الإشكال يبقى إذا قائما على أساس أنه يوجد تناقض في هذا المستوى بين مختلف الحقوق.

بتعبير آخر، إن العنف الذي تتميّز به اليوم العلاقات الدّولية هو أحيانا عنف ظاهر كما نتبين ذلك من حرب الخليج. وهو أحيانا خفيّ نستكشفه من خلال العلاقات الاقتصادية والثقافية.

وما دامت هذه الأشكال من العنف قائمة، لا يمكن أن نقول إنّ هنالك تقدّما في المستوى الديمقراطي أو في ثقافة السّلم والدّيمقراطية .

فالعلاقات الدوليّة في اعتقادي تتميّز بأنها الآن تتنافى وثقافة السلم التي تسعى الأمم المتحد ة مبدئيّا والمنظمات المتفرّعة عنها كاليونسكو الى اقرارها والدفاع عنها وتعميقها ونشر الوعي بها.

ولهذا، فإن الخلاصة هي أن الواقع الدّولي يتميّز بالعنف، الظاهر والمستتر وأنّ هذا العنف يتواصل مادام ثمة اختلال في التوازن أيضا بين حقوق الشعوب، مثلما يوجد اختلال في التوازن بين الأفراد والجماعات في صلب المجتمع الواحد والدّولة الواحدة، فينشأ هذا العنف كذلك على الصعيد الدّولي.

يحيى الجمل :

لا توجد في هذه المرحلة قاعدة قانونية تحكم المجتمع الدولي. لقد انتهى التنظيم الدولي الذي ابتدأ منذ أيام مؤتمر فيينا 1815 وتواصل مع الأمم المتحدة. هذا التنظيم القائم على سيادات متقاربة لدول مجلس الأمن انتهى تاركا مكانة لسيطرة دولة واحدة هي الولايات المتحدة.

لقد غابت من التنظيم الدولي اليوم فكرة القانون وحلت محلّها سيادة القوّة مثل الدول المتخلفة. فهل يمكن أن يبرّر ما يعيشه الان الشعب العراقي بأي قاعدة للقانون الدولي ؟ لا يوجد اليوم في القانون الدولي حماية فعلية للحقوق الأساسية للشعوب.

ولكن انفراد دولة واحدة باقامة النظام الدولي أمر مناف لطبيعة التطّور التاريخي ولا يمكن أن يستمر فهناك قوى أخرى صاعدة وهناك كذلك آليات موجودة في المجتمع الدولي يمكن الاستفادة منها.

أحمد عثماني :

أريد أن أثير مسألة التدخّل في شؤون الدول الداخلية من أجل حماية حقوق الإنسان. في بعض الحالات يصبح من الضروري بل من المشروع أن يقع التدخل في حالات معيّنة وفي دول معيّنة لحماية حقوق الإنسان لذلك يجب أن نتجاوز التعميمات وأن نأخذ المجتمع الدولي في دقائقه وتفاصيله المعقّدة.

محسن عوض :

قبل الانتقال الى البعد الدّولي أشير الى قضية اعتبرها قضية أساسية وهي أن نشاط منظمات حقوق الإنسان يقع أساسا في نطاق العنف والنضال من أجل كرامة الإنسان وحقوقه. وهنا نفهم ما يواجه هذه المنظمات في البلدان العربية من تضييق وانتهاك لأبسط حقوق الناشطين فيها.

لقد وقعت الاشارة الى عدد من أدوات العمل في مواجهة العنف، عنف الدولة والجماعات مثل القانون ونشر الوعي وثقافة حقوق الإنسان ولكن أريد أن أؤكد على عامل آخر هام وهو العامل التنظيمي. فلمواجهة الأجهزة القمعية التي تمتلكها الدولة لسحق الفرد والمجموعة لابدّ من تطوير العمل التنظيمي لحماية الإنسان واحلال نوع من التوازن.

أما في المستوى الدولي فإن الموضوع خطير وشائك. إن مسألة التدخّل لحماية حقوق الإنسان أمر مرفوض مهما كانت دوافعه وأهدافه والفوائد المرجوة منه فتركيبة مجلس الأمن الحالية لا تسمح الا باحلال منطق الخلل وفق ارادة منفردة. كما أن بيروقراطية الأمم المتحدة الرهيبة تمنع من استعمال جيّد للآليات.

إن موقع حقوق الإنسان في المنظومة الأممية ضئيل لا يسمح بتحقيق آمالنا في النهوض بحقوق الإنسان وحمايتها. ولكن مع ذلك يجب أن نتشبث بالقليل ونحاول دعمه.

ناصر علي ناصر :

إن مجمل المواثيق والآليات الدولية تعتبر مكسبا يجب أن نتمسّك به بقطع النظر عن مواقف الحكومات وسياساتها.

إن الحكومات تتعامل مع حقوق الإنسان بمنطق مصالحها الخاصة ولكن يجب أن تكون لنشطاء حقوق الإنسان نظرة مغايرة تتمسّك بالمنظومة الدولية وتحاول دفع الحكومات الى احترامها.

عبد المجيد الشرفي :

اعتقد أن هذه الندوة التي عقدناها قد مكنتنا من التقدّم في تفكيرنا في قضية العنف وحقوق الإنسان. لقد تجنب نقاشنا التبسيط فعرضنا للمزالق التي قد تنجر عن النظرة الاحادية الى قضية معقدّة مثل هذه القضية.

لقد وضعنا قضية العنف وحقوق الإنسان ضمن اطارها اليوم في الإطارين الوطني و الدولي كما يتمثل اليوم وكما لم يتمثل منذ جيل وربّما حتى منذ عشر سنوات قبل انهيار الاتحاد السوفياتي.

لعلّ قارئنا سيشعر أن هناك تناقضات. ولكن أؤكد أن هذه التناقضات هي مظاهر من تعقيدات الوضع أكثر ممّا هي تناقضات حقيقية.

لقد ركزت الآراء على ضرورة أخذ هذه القضية من مختلف الوجهات والزوايا التي هي جديرة بها وأذكر على سبيل المثال الآراء التي تمّ التعبير عنها وأخذت حيزا لا بأس به من نقاشنا : قضية العنف والدولة والنظام الدولي وعلوية القوانين الدولية.

إننا في ظرف تاريخي نحن مطالبون فيه في الآن نفسه ببناء الدولة على أسس عصرية ونطالب هذه الدولة أن تكون سلطتها محدّدة بسلطة أخرى أعلى منها أو سيادة أخرى. وهي تعقيدات الوضع التاريخي الذي نعيش فيه كذلك الشأن بالنسبة الى الارادة العامة وضرورة أن تنبع القوانين من هذه الارادة.

وفي الآن نفسه ضرورة احترام آراء الأقليات وضرورة اعتبار ما للإرادة العامة من امكانيات الزّيف في كثير من الأحيان. نحن في حاجة الى تربية هذه الإرادة العامة وربّما لم نعط لهذه النقطة ما تستحق من عناية في ندوتنا هذه ولا نستطيع أن نلمّ بجميع القضايا.